

الدرس(6) من شرح بلوغ المرام بالمسجد الحرام - كتاب الصلاة

باب المواقيت

خالد المصلح

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه. حمدا يبلغنا رضاه. ويفتح لنا ابوابها وعطائه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صفيه وخليله خيرته من خلقه صلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن اتبع سنته واقتفى - [00:00:00](#) اثره باحسان الى يوم الدين. اما بعد ان شأن الصلاة عظيم وقد توافرت وتضافرت الادلة في كتاب الله عز وجل وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم على عظيم مكانتها وشريف منزلتها. وقد شرع الله تعالى هذه العبادة - [00:00:30](#) وبين احكامها في كتابه الكريم اجمالا وجاء تفصيل ذلك في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ومما يتصل بهذا ما بينه الله تعالى في كتابه من فرض هذه العبادة. فان الصلاة مفروضة على اهل الايمان. في اوقاتهم - [00:01:00](#) حددها وبينها اجمالا في كتابه وفضلها رسوله صلى الله عليه وسلم في سنته. قال الله تعالى ان كانت على المؤمنين كتابا موقودا. وقد جاء بيان هذه الاوقات في سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:30](#) اعوذ بالله من الشيطان مفسلا بقوله وفعله فقد سئل صلى الله عليه وعلى اله وسلم عن اوقات الصلاة فامر السائل ان يصلي ان يصلي معه يومين. ليرى مبدء اوقات الصلوات - [00:01:50](#) ومنتهاه. كما انه صلى الله عليه وعلى اله وسلم بين ذلك بقوله كما في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه الذي بدأ به المؤلف الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتاب المواقيت. حيث ذكر حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى - [00:02:10](#) ان وفيه ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال وقت صلاة الظهر اذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر. هذا اول الاوقات. ثم ذكر العصر - [00:02:40](#) قال ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ثم قال ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق ثم قال وقت صلاة العشاء الى نصف الليل الاوسط. ثم قال ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس - [00:03:00](#) وهذا البيان النبوي للاوقات هو اجمع حديث قولي في بيان اوقات الصلوات ثم ذكر الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله حديث ابي برزة الاسلمي في بيان حال النبي صلى الله عليه وسلم في بعض الصلوات وذلك - [00:03:20](#) فعله بعد بيان قوله وان الوقت كله محل لفعل الصلاة وان كان الافضل في فعل الصلاة ان تكون في اول الوقت لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه عبد الله بن مسعود عندما سئل اي العمل احب الى الله؟ قال الصلاة على وقتها. اي الصلاة في اول وقتها - [00:03:50](#) فان ذلك هو الاصل في الصلوات الا ان يعرض عارض يوجب التأخير. كما سيأتي في حديث ابي برزة رضي الله تعالى عنه. ابو برزة الاسلمي هو نزالة ابن عبيد وقيل ابن عبد - [00:04:20](#) الاسلمي رضي الله تعالى عنه مشهور بكنيته كان رضي الله تعالى عنه قد شهد فتح خيبر وفتح مكة والطائف. وهو الذي قتل ابن خطل الذي امر النبي صلى الله عليه وسلم بقتله عام الفتح. قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر نقرأ الحديث - [00:04:40](#) ثم ان شاء الله تعالى نأتي على ابرز ما فيه لانه سبق ان علقنا عليه تعليقا موجزا فنذكر ابرز فوائد ونستكمل ان شاء الله مطالعة

احاديث النبي صلى الله عليه وسلم في بيان اوقات الصلوات. نعم - [00:05:10](#)

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى وعنده بركة رضي الله عنه قال كان رسول - [00:05:30](#)

صلى الله عليه وسلم يصلي العصر ثم يرجع احدهما الى رحله في اقصى المدينة والشمس هيا وكان يستحق ان يؤخر من العشاء وما كان يكرهونه والحديث بعدها اقدم كل صلاة حين يعرف الرجل جليسا. ويقرأ بالسكين - [00:06:00](#)

وعندهما من حديث جابر رضي الله عنه والعشاء احيانا واحيانا والصبح كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ولمسلم من حديث ابي رضي الله عنه فاقام الفجر حلا شق الفجر والناس - [00:06:30](#)

هذه الاحاديث الشريفة ارفع الصوت شوي يا اخي ما نسمع هذه الاحاديث الشريفة كلها في بيان ما يتعلق اوقات الصلوات تقدم بيان اوقات الصلوات بيانا واضحا جليا في حديث عبدالله ابن عمر رضي الله - [00:07:00](#)

تعالى عنهما ولا خلاف بين العلماء ان جميع وقت الصلاة هو محل لفعالها وان المؤمن يجب عليه ان يأتي بها كاملة في الوقت الذي حدده النبي الله عليه وسلم مبدأ ومنتهى. وله في التقدم والتأخر الاذن - [00:07:30](#)

وان كان الافضل بالاتفاق على وجه العموم ان يكون اول الوقت هو محل فعل الصلاة. لقوله صلى الله عليه وسلم في بيان بالاعمال الى الله قال الصلاة على وقتها. الا انه ثمة الصلوات يستحب تعجيلها. وثمة صلوات - [00:08:00](#)

يستحب تأخيرها عن اول وقتها في بعض الاحوال. ذكر حديث ابي برزة الاسلمي وفيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله اي الى مسكنه ومكان متاعه في - [00:08:20](#)

المدينة والشمس حية. وهذا يدل على استحباب تعجيل العصر. وان السنة في صلاة العصر ان يصليها في اول الوقت. وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم حفظ عنه فعلها في اول وقت - [00:08:40](#)

في حديث ابي برزة وفي حديث غيره صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يصلي العصر ثم يرجع احدنا الى رحله في اقصى المدينة. اي في ابعد محالها ومنازلها. والشمس حية - [00:09:00](#)

ولا يمكن ان يتحقق هذا بان يصلي العصر ثم يذهب الى اقصى المدينة والشمس حي اي لم يكسر ضوئها ولم ولم يذهب بياضها ولم تشب بصفرة الا اذا كان قد صلاها في اول وقتها. قال وكان - [00:09:20](#)

يحب ان يؤخر من العشاء اي كان يستحب ان يؤخر من العشاء ان يؤخر صلاة العشاء الى ثلث الليل او الى قريب من ثلث الليل. وذلك ان صلاتها في هذا الحال افضل ووجه فضيلته ان فيه انتظار الصلاة وفيه الاشتغال بالعبادة - [00:09:40](#)

في وقت الانصراف والغفلة فان الناس يغفلون عن الصلاة في هذا الوقت فكانت العبادة فيه لها منزلة ومكانة وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك عندما اعتم كما سيأتينا - [00:10:10](#)

في بعض احاديثه صلى الله عليه وسلم انه اعتم بصلاة العشاء. حتى ذهب عامة الليل اي اكثره او كثير منه ثم قال صلى الله عليه وسلم لاصحابه انه لوقتها لولا ان اشق على امتي وفيه كراهية النوم قبل - [00:10:30](#)

صلاة العشاء لان النوم قبلها يفضي الى اضعائها. وهذا يتأكد في حق من اخشى ان لا يستيقظ. واما اذا كان محتاجا الى النوم وعنده من يوقظه ويعلم من نفسه انه يستيقظ - [00:10:50](#)

فان الكراهة تزول للحاجة. والحديث بعدها ان يكره الحديث بعد صلاة العشاء صلى الله عليه وسلم والحديث هنا يشمل كل محادثة تكون بين الناس في مصالح دنياهم او فيما لا مصلحة فيه من اللهو واللغو. اذا كان ذلك يفضي الى فوات الصلاة - [00:11:10](#)

وهذه هي العلة التي علل بها اهل العلم كراهية حديث كراهية النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بعد الصلاة ان ذلك يفوت عليه اما الفريضة او ما يكون من صلاة الليل - [00:11:40](#)

التي يذهب عليه فضلها وخيرها بسبب حديثه الذي قد يغلب معه على النوم فلا يستيقظ ويأخذ نصيبا الليلة وقال بعض اهل العلم بل كراهة ليست خاصة بحديث الدنيا بل حتى فيما يتعلق - [00:12:00](#)

لحديث الاخرة اذا كان ذلك غير واجب وكان يفوت عليه الفجر فان محافظة اولى من اشتغاله بالحديث في مسائل العلم. و في الحديث من الفوائد ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطيل صلاة الفجر فكان يبدأها بغسل صلى الله عليه وسلم - [00:12:20](#) اي بظلمة ويمتد في صلاته حتى يعرف الرجل جليسا. وهذا يدل على طول وطول الصلاة ليس فقط في طول قراءتها. بل في طول سجودها وركوعها. فان الصلاة التي كانت على - [00:12:50](#) عمله وهديه صلى الله عليه وسلم متناسبة الطول في قيامها وركوعها وسجودها فكان اذا اطال في القراءة اطال في الركوع واطال في السجود. كما جاء في حديث البراء بن عازب ان صلاة النبي صلى الله عليه وسلم كان قيامه - [00:13:10](#) ركوعه وسجوده قريبا من من سواء. اي قريبا في الطول من بعض اي متساوي في الطول. فاذا طال في القيام اطال في الركوع ايوه السجود واذا قصر في القراءة قصر في الركوع والسجود - [00:13:30](#) سنة في صلاة الفجر ان يطيل قيامها وقعودها وركوعها وسجودها. فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الفجر ويمتد في صلاته صلى الله عليه وسلم حتى يعرف الرجل جليسه. قال ويقراً بالسنتين الى المئة. هذا في طول - [00:13:50](#) صلى الله عليه وسلم وهل ذلك في الركعتين ام في الركعة يحتمل انه في الركعتين وهذا هو الظاهر لانه ذكر مجمل قراءته والمقصود بالسنتين اي بالسنتين اية. الى المئة اي الى مئة اية. وهذا في - [00:14:10](#) الايات المعتدلة طولاً وقصراً. وقد قال بعضهم انه بقدر سورة الحاقة. لكن هذا بعيد فان صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في فجر الجمعة بالسجدة الف لام ميم السجدة وبالانسان - [00:14:30](#) هاتان تزيدان على الحاقة. فالذي يظهر ان قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في الفجر كانت من طوال المفصل وكان يطيل احيانا في القراءة ويقرأ من غير المفصل. ولهذا كان عمر رضي الله تعالى - [00:14:50](#) ان يقرأ من سورة النحل في صلاة الفجر. القراءة في صلاة الفجر لها من المنزلة والمكانة ما يشير اليه ويدل عليه ان الله تعالى اضاف القراءة الى الفجر فقال اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر. ان قرآن الفجر كان مشهودا. اي تلاوة قراءته - [00:15:10](#) والمقصود بقرآن الفجر صلاته اي صلاة الفجر فصلاة الفجر لما كانت القراءة طالبة طويلة كان ان سماها ان اضاف الله تعالى القرآن الى الصلاة لبيان اختصاصها بطول القراءة. بطول القراءة في صلاة الفجر. هذا بيان لهديه صلى الله عليه وسلم - [00:15:40](#) في وقت الصلاة وفي ما يتصل بامتداد الصلاة في وقته وانه يسن ان يمد صلاته في الوقت لا سيما في صلاة الفجر. ثم في الحديث الاخر ذكر ما يتصل بهديه صلى الله عليه وسلم في صلاة العشاء فقال والعشاء احيانا واحيانا اي العشاء احيانا يقدمه - [00:16:10](#) واحيانا يؤخرها. على حسب ما تقتضيه المصلحة. وذلك اذا رآهم اجتمعوا عجل اي اذا رأى اصحابه قد اجتمعوا وحضروا الى المسجد باكرين عجل اي بادر الى الصلاة في اول وقتها. واذا رآهم ابطأوا اي تأخروا في المجيء او في الاجتماع - [00:16:40](#) اخر اي امهل وهذا فيما اذا لم يكن هناك عرف جار من الناس بتحديد اوقات للصلوات. اي لاقامتها. فان كان ثمة عرف جار او اصطلاح سار او تنظيم نافذ بتحديد وقت - [00:17:10](#) اختتم بين الاذان والاقامة فانه يجب اعتباره. ويلتزم به الامام. في اقامة صلاة وهذا ما جرى عليه عمل المساجد اليوم لاجل ان ينتظم حال الناس الا ان يصطلح اهل مسجد على - [00:17:40](#) شئ يناسبهم ويتوافقون عليه فذاك شأنهم. لكن ان حصل اختلاف فان الشأن في ذلك الى ما تحدده الجهات المختصة واما فعلة صلى الله عليه وسلم فلما كان الناس على حال من السراحة واليسر وعدم - [00:18:00](#) والاجتماع ما جعلهم لا يتواطؤون على وقت محدد بل اذا اجتمعوا عجل واذا رآهم ابطأوا اخر. واما الصبح فقال فيها كان يصليها بغلس. اي في اول وقتها كان يصليها اي بظلمة وذلك في اول وقتها. فان الفجر عندما ينشق لا يتبين - [00:18:20](#) بل تبقى ظلمة. هذه الظلمة تنقش شيئا فشيئا مع الوقت حتى يسفر الصبح ويظهر النور والضياء. فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يبتدأ صلاته صلى الله عليه وعلى اله وسلم بغلس - [00:18:50](#)

اي في ظلمة ثم لا يفرغ من صلاته صلى الله عليه وسلم الا وقد عرف الرجل جليسه اي انتشر الظياء والنور في زمان لم يكن ثمة انوار ولا مصابيح انما هو نور الشمس وظياؤها فاذا ظهر - [00:19:10](#)

النور واصفر وعرف الرجل جليسه. كان النبي صلى الله عليه وسلم قد فرغ من صلاته. وهذا بالتأكيد انه يدل على طول قراءته وصلاته. لان هذا يستغرق وقتا لا فرق في ذلك بين الشتاء والصيف - [00:19:30](#)

وقد لا يدرك الناس هذا في زماننا لان الانوار شائعة في مساجدهم ومنتشرة في اماكنهم لا يميزون هذا الذي ذكر رضي الله تعالى عنه من انه كان صلى الله عليه وسلم يصلي الفجر بغلس ولا يفتل اي لا - [00:19:50](#)

من صلاة الفجر حتى يعرف الرجل جليسه. والصلاة في اول الوقت وفي اخره مشروعة ذلك قال في حديث ابي موسى فاقام الفجر حين انشق الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا وجاء بهذه الرواية رواية ابي موسى ليفسر معنى الغلس. فان الغلس هو الوقت الذي فيه تكون فيه الظلمة - [00:20:10](#)

مشتدة ولا يكاد يعرف الناس بعضهم بعضا بالنظر قد يتعرف على غيره بالصوت او باللمس لكنه لا لا يعرفه بالنظر هذا معنى قولي والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا. فهذا بيان لمعنى الغلس الذي جاء في حديث جابر رضي الله - [00:20:40](#)

الله تعالى عنه - [00:21:00](#)